

الوطن السعودية
المصدر :
التاريخ : 12-12-2006
العدد : 8
الصفحات : 57

225
57

تفويض وزير الخارجية بالتوقيع على اتفاقية قمع الإرهاب النووي

خادم الحرمين يوجه بسرعة تنفيذ 767 مشروعًا تعليميًّا من فائض الميزانية



واس

خادم الحرمين لدى ترؤسه جلسة مجلس الوزراء أمس

الرياضي، وابن

رأس خادم الحرمين الشريفين
الملك عبد الله بن عبد العزيز آل
 سعود، الحسنة التي عقدها مجلس
 الوزراء بعد ظهر أمس في قصر
 اليمامة في مدينة الرياض.

وأعرب خادم الحرمين
الشريفين، في مستهل الجلسة عن
ارتيابه لما خرجت به الدورة الـ 27
للمجلس الأعلى لجليس التعاون
دول الخليج العربية، التي اختتمت
أول أمس في مدينة الرياض من
قرارات هامة تكرس من مسيرة
المجلس، وتجسد الحرص على
بلورة المواثنة الخليجية إلى واقع
ملموس ومعاشر، وتحيط بطبيعة
القضايا التي تربى بها المنطقة
وتداخلها، وتدعيم الجهد العربي

أضراره أو أن من يشرع في ارتكاب أي من تلك الجرائم أو يكون شريكاً فيها أو ينتمي أو يوجه الآخرين لذلك.

ثانية: وافق مجلس الوزراء على تقويض وزير العدل -أو من ينوبه-

باتباعه مع الجانبين في شأن مشروع اتفاقية تعاون في المجال القضائي بين المملكة العربية السعودية وجمهورية الهند والتوقع عليه، في ضوء الصيغة المقررة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة الموقعة لاستكمال الإجراءات التالية.

ثالثاً: بعد الاطلاع على مارفعة وزير التعليم العالي بشأن مشروع مذكرة تعاون علمي وتعلمي بين وزارة التعليم العالي والمملكة

الشاملة الموقعة في التعليم العالي في جمهورية القابلي الواقع عليه في مدينة الرياض بتاريخ 1426/8/27 الموافق 2005/10/1

مجلس الشورى رقم (17/29) و تاريخ 1427/5/1 الموافق 2006/10/1

ومن أبرز الملاحظات المذكورة ما يلي:

1- يشجع الطرفان تبادل الخبرات والتجارب في المجالات العلمية والتقنية والإدارية بين مؤسسات التعليم العالي والجامعات

لهاذا العام 1427هـ إثر ذلك أطلاع المجلس على جدول أعماله واتخذ من القرارات ما يلي:

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تقويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية -أو من ينوبه- بالتوقيع

على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النسووي الذي اقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 1426/3/4 وذلك

بالصيغة المقررة بالقرار، وأن ترفع وزارة الخارجية المسئولة

عن تزايده في الأعمال الإرهابية للتصديق على الاتفاقية.

ومن أبرز الأدلة على تزايده:

1- تهدف الاتفاقية إلى تعزيز التعاون الدولي بين الدول في إطار

واختصار تدابير فعالة وعملية لمنع الأعمال الإرهابية وللحوكمة من تبيتها وعقابها.

2- نصت الاتفاقية على تجريم كل من يقوم ب بصورة غير مشروعة

وعن عدم بحيلازة مادة مشعة أو صنع أو حيازة جهاز قصد إيهام

الأرواح أو التسبب في آذى يدلي جسم أو الحق ضرر ذي شأن

بالمملكتات أو بالبيئة أو كراه شخص طبيعي أو اعتباري أو مثابة دولية أو دولة للاقدام على

عمل ما ي استخدام أي مادة شعة أو جهاز مشع أو مرفق نووي أو إحداث

سوءاً. وفي الشأن الفلسطيني شدد المجلس على أهمية توحيد الصحف الفلسطينية وتشكيل حكومة فلسطينية وأن يكون دافع مختلف

القصاص الفلسطيني إلى تحقيق ذلك إنهاء معاناة الشعب الفلسطيني

والعمل على تحقيق تطعيمه المشروعة في تمام وتوسيع على أساس

قرارات الشرعية الدولية.

وابن وزیر الثقافة والإعلام أن مجلس أعرب عن أسفه لاستمرار

النزق الدموي في العراق وما شهدته من تزايد في الأعمال الإرهابية

والإيجابية التي تتصدى لشرارات الأرواح البريئة يومياً من أبناء

العراق، متطلعاً إلى أن يتلزم الجميع بوقف الاقتتال الطائفي وحرمة سفك دماء المسلمين.

وفي هذا الصدد رحب المجلس بما توصلت إليه اللجنة الوزارية

الخاصة بالعراق التي اختتمت الأسبوع الماضي في القاهرة ودن

بيها الدورة إنعقد مؤتمر الواقع

الوطني العراقي الذي نص عليه الاجتماع التحضيري الذي عقد في

الجامعة العربية في نوفمبر 2005.

وأثنى وزیر الثقافة والإعلام

بيانه مفيداً أن خاتم الحرمي

الشريفين استمع من وزراء

المعنىين بشفقون الحرج إلى آخر

بروح القانون والأخوة التي سادت جلسات القمة وما أسممت به من صراحة ووضوح وجدية يفضل من الله ثم بفضل المشاركة الفاعلة لأصحاب الجالية والسمو قادة دول

المجلس.

وفي هذا السياق أكد المجلس على أهمية ما وجده به المجلس

الاعلى بإجراء دراسة مشتركة لدول مجلس التعاون لإيجاد برنامج

مشترك في مجال التقنية النووية

للأغراض السلمية طبقاً للمعايير والأنظمة الدولية، وذلك لأهمية

الاقتصادية والعلمية لامتلاك

التجنيبية النووية في مجالات استدامتها السلمية.

وأشار وزیر الثقافة والإعلام إلى أن المجلس تناول بعد ذلك تطورات

الأوضاع في بطرشوت في المنطقة

والعالم والجهود المبذولة عربياً

ودولياً لاحتوائياً.

وأفاد أن المجلس جدد التأكيد على جميع الأطراف في لبنان

الشقيق أن تتعمل على احتواء

الخلاف وضبط النفس وتطلب

مصلحة الوطن واعمال الحكومة

والعقل والحوار المحافظة على

لبنان ووحدته وتقويتها الفرصة على من يزيد بلبنان الأرض والشعب

ومتابعة تنفيذ تلك المشروعات.
سادساً وافق مجلس الوزراء على تعينين وتقليل المرتبتين الخامسة عشرة، والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:
١- تعين أسماء بن عبدالعزيز بن سعد الريبي على وظيفة (وكليل) في وزارة الشؤون المالية والحسابات) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة المالية.

٢- تعين إبراهيم بن عوض بن إبراهيم الأحددي على وظيفة (منير عام مكتب الآخرين) بوزارة الرابعة عشرة بامارة منطقة المدينة المنورة.

٣- نقل الدكتور حمدين عبد الحميد بن سعد العوقي من وظيفة (مندوب الملكة الدائم بجنت) بالمرتبة الرابعة عشرة إلى وظيفة وكيل الوزارة المساعد للتجارة الداخلية بوزارة التجارة والصناعة وبالمرتبة ذاتها.

ومراكز البحث.

٢- يسمى الطرفان إلى تبادل المناقشة والمقاعد الدراسية للطلابية المتفقون حسب الإمكانات المتاحة، وتبادل الزيارات الطالبية، والتعاون والمطبوعات والنشرات والدوريات والوثائق.

رابعاً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على طلب وزير التجارة والصناعة الترتيبين بتأسيس شركة مساهمة باسم (شركة الأهلي للتكافل) وفقاً لبيانها الأساسي المرفق بالقرار، وقد أعدد مرسوم ملكي بذلك.

خامساً: استعرض مجلس الوزراء تقرير المتابعة الموقعة من وزارة الاقتصاد والتخطيط حول تقدم سير العمل في تنفيذ مشروعات وزارة التربية والتعليم الممولة من قافض الميزانية للمعلمين بالمليون ١٤٢٥/١٤٢٦ـ وعديماً (٧٦) مشروعه للملايين والبنات موزعة على مناطق المملكة:

مكة المكرمة، المدينة المنورة، الرياض، القصيم، الشرقية، عسير، تبوك، حائل، الحدود الشمالية، جازان، جهاران، الباحة، الجوف، وقد وجهه خالد الحرمين الشرفين بالعمل على سرعة إنجاز